



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
النجف الاشرف

دور المعايير الدولية في الصياغة التشريعية لقوانين الجنسية (دراسة مقارنة)

رسالة تقدم بها الطالب

سعدى على حسين التميمى

الى قسم القانون فى معهد العلمين للدراسات العليا

وهى جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير فى القانون الخاص

اشراف

الدكتور صالح مهدي كحيط

أستاذ القانون الدولي الخاص المساعد

٢٠٢٠م

١٤٤٢هـ

المستخلص

تمثل الجنسية الرابطة التي بموجبها ينتمي الفرد إلى الدولة وتترتب له حقوق و عليه التزامات ، كما انها تعد من الأفكار الأساسية في حياة الدول وبمقتضاها يتحدد النطاق الشخصي لسيادة الدولة . والمعيار العالمي لتوزيع الأفراد عبر دول العالم، وبفعل كل ذلك تكونت في إطار الجنسية مبادئ دولية عامة مشتركة استثمرت في مجال الصياغة التشريعية لقوانين الجنسية في الدول المختلفة لتوحيد موقفها ووصولها إلى مستوى متقارب في هذا المجال، من هنا ارتفعت هذه المبادئ إلى مستوى العالمية ونشأت عنها و استقرت فيما بعد معايير دولية كانت ردود أفعال أغلب دول العالم اتجاهها إيجابية عند تنظيمها وصياغتها لنصوص القوانين المعنية بشؤون الجنسية وهو ما يضيف على قوانينها دعماً عالمياً من الناحيتين الداخلية والدولية.

والمشروع العراقي كأحد المشرعين في العالم خطا خطوات إيجابية في الامتثال لتلك المبادئ والمعايير كما تمثل ذلك في قانون الجنسية النافذ رقم ٢٦ لسنة ٢٠٠٦ ومنها مبدأ المساواة بين الأم والأب في نقل الجنسية إلى الأولاد الذي جاء طبقاً لمبدأ دستوري وارد في المادة (١٨ / ثانياً) من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ الذي يعد اللجنة الأولى في الامتثال للمعايير الدولية الرامية إلى نبذ كل أشكال التمييز ضد المرأة ، ومبدأ مكافحة حالة انعدام الجنسية وعدم جواز حرمان الشخص من جنسيته تعسفاً ، ومبدأ استقلالية جنسية الزوجة . وحظر المشروع في هذا القانون سحب الجنسية أو إسقاطها عن الوطني الأصلي واقتصر ذلك على الجنسية المكتسبة وفي حالات محددة ولأسباب قانونية وبإجراءات قضائية تعبر عن عمق الاستجابة لتلك المعايير ورغم هذا الامتثال من قبل المشروع العراقي فلا يعني امتثاله لتلك المعايير والمبادئ انه احسن صياغتها التشريعية ، وهذا يعني ان احترام المشروع لتلك المعايير قابله عدم اتقانه لإفراغها في نصوص تستجيب للموضوع . وهذا ما يفسر وجود تناقض بين بعض نصوص القانون وغموض بعضها و عدم تكاملية أو شمولية أو صياغته بأساليب مرنة أو جامدة حسب متطلبات الموضوع في قانون الجنسية النافذ .

وقد تم معالجة تلك المعايير في فصلين؛ تناولنا في الفصل الأول منها دور المعايير الدولية في الصياغة التشريعية الموضوعية لقوانين الجنسية، أما الثاني فقد خصصناه لبيان دور المعايير الدولية في الصياغة التشريعية الإجرائية لقوانين الجنسية .

المحتويات	
الموضوع -----	الصفحة
المقدمة	٤-١
الفصل الأول: دور المعايير الدولية في الصياغة التشريعية الموضوعية	٧٢-٥
المبحث الأول : دور المعايير الدولية في تكوين العلاقة بين اطراف الجنسية	٣٨-٥
المطلب الأول : العلاقة بين الفرد والدولة	٢٢-٧
الفرع الأول : دور المعايير الدولية في الصياغة التشريعية المقررة لصالح الافراد	١٥-٧
الفرع الثاني : دور المعايير الدولية في الصياغة التشريعية المقررة لصالح الدول	٢٢-١٥
أولا : القيود العرفية	١٩-١٦
ثانيا : القيود الاتفاقية	٢٢-٢٠
المطلب الثاني : العلاقة بين الاصول والفروع	٣٨-٢٢
الفرع الأول : العلاقة بفعل حق الدم	٣١- ٢٢
أولا : حق الدم المنحدر من الاب	٢٥-٢٤
ثانيا : حق الدم المنحدر من الام	٣٠-٢٥
الفرع الثاني : العلاقة بفعل حق الإقليم	٣٨-٣١
أولا : حق الإقليم المجرد (المطلق)	٣٣- ٣٢
ثانيا : حق الإقليم النسبي	٣٧-٣٣
المبحث الثاني: دور المعايير الدولية في النصوص المتعلقة بتغير العلاقة (بفعل فقدان والاسترداد)	٧٢-٣٨
المطلب الأول: تغير العلاقة بفعل فقدان	٥٨-٣٨
الفرع الأول : التخلي عن الجنسية	٤٦-٣٩
الفرع الثاني :التجريد من الجنسية	٥٨-٤٦
المطلب الثاني : التغيير بفعل الاسترجاع	٧٢- ٥٨
الفرع الأول : مفهوم الاسترجاع	٦٢-٥٩
الفرع الثاني : تطبيقات الاسترجاع القانونية	٧٢-٦٢
أولا : الاسترداد	٦٩-٦٣
ثانيا : الرد	٧٢-٦٩
الفصل الثاني : دور المعايير الدولية في الصياغة التشريعية الإجرائية	١٤٠-٧٣
المبحث الأول : دور المعايير الدولية في تنظيم النصوص القانونية المتعلقة بالإقامة	١٠٤-٧٣
المطلب الأول: الإقامة في اطار الجنسية الاصلية	٨٦-٧٣
الفرع الأول : دور المعايير الدولية للإقامة بموجب حق الدم	٨٠-٧٤
الفرع الثاني: دور المعايير الدولية للإقامة بموجب حق الإقليم	٨٥-٨٠
المطلب الثاني : الإقامة في اطار الجنسية المكتسبة	١٠٤-٨٦
الفرع الأول: الإقامة المنفردة	٩٧-٨٦
الفرع الثاني : الإقامة في حالة الزواج المختلط	١٠٤-٩٧

١٠٢-٩٨	أولا : الإقامة في حالة زواج غير العراقية من عراقي
١٠٤-١٠٢	ثانيا : الإقامة في حالة زواج غير العراقي من امرأة عراقية
١٤٠-١٠٥	المبحث الثاني : دور المعايير الدولية في النصوص المتعلقة بالرقابة القضائية على قوانين الجنسية
١٢٦-١٠٥	المطلب الأول : الرقابة القضائية على مسائل الجنسية
١١٥ - ١٠٥	الفرع الأول : الجهة الرقابية المختصة بمنازعات الجنسية
١٢٦-١١٦	الفرع الثاني : صور الدعاوى القضائية لمسائل الجنسية
١٤٠-١٢٦	المطلب الثاني : الفصل في دعاوى الجنسية
١٣٤-١٢٧	الفرع الأول : اثبات الجنسية
١٤٠-١٣٤	الفرع الثاني : حجية الاحكام الصادرة في منازعات الجنسية
١٤٦-١٤١	الخاتمة
١٦٠-١٤٧	قائمة المصادر